

الأساليب الجوهرية والتدابير الفعالة لحماية الاستثمار الأجنبي

د/ زبير دغمان

جامعة سوق اهراس

ملخص:

إن التدابير الأساسية إزاء الاستثمار المباشر الأجنبي، تعني بكل بساطة مجموعة من القوانين والسياسات والهيئات والخصائص الهيكلية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي في مجملها يكون لها تأثير واضح على الشركات الأجنبية، وإن فعالية هذه التدابير، تتجسد في مدى تكريس ثقة تلك الشركات وإقناعها بتوجيه تدفقات استثماراتها المباشرة إلى دولة دون أخرى هذا من جهة، ومن جهة أخرى في مدى التأثير على تلك التدفقات من خلال تعظيم أكبر حصة منها، وجعل آثارها إيجابية إلى أقصى درجة، والحد قدر الإمكان من آثارها السلبية وعليه يجب على الدول وخاصة الدول النامية منها بما فيها العربية أن تعمل على تهيئة الأوضاع الحقيقية والصحيحة لأجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لتكون أن تدفقات هذا الأخير الواردة مرهونة بمدى فعالية مستوى أداء اجتذابه.

Abstract:

The basic measures with respect to foreign direct investment, means simply a set of laws, policies and bodies and structural characteristics and economic, social and political, which on the whole have a clear foreign companies impact, although the effectiveness of these measures, reflected in the extent to devote the confidence of those companies and persuade them under the direction of direct investment flows to other countries without this on the one hand, and on the other hand the extent of the impact on those flows by maximizing the largest share of them, and to make positive impacts to the greatest degree, and minimize its negative effects.

Accordingly, the states and especially the developing countries, including Arab ones should work to create a true and correct conditions for attracting foreign direct investment to the fact that the latter are subject to inflows attracted the effectiveness of the performance level.

In that respect developing countries are to preaper all prequisets to attract direct investment which is mamly based on the cashflow brought the latter's and its efficiency.

مقدمة

ان الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث التدفقات الواردة يعني ببساطة:
-وسيلة لاستكمال الموارد، لأجل النهوض بمعدلات الاستثمار، والحل الأمثل لتغطية الضجوة الادخارية.
-وسيلة تمويلية بديلة للأشكال الكلاسيكية للتمويل الخارجي التي لها تبعات سلبية، وذات أعباء ثقيلة.
-القناة التي من خلالها يتسنى من الاستفادة من المعارف التكنولوجية، والخبرات الإدارية والتنظيمية وانتقال رؤوس الأموال، والنهوض بالقطاعات الإنتاجية منها والخدمية ... الخ.
-يساهم عموماً في تمويل وناش النمو الاقتصادي.

ولكي يتسنى للدول من اجتذابه حقيقة ومن ثم الاستفادة من مختلف الفوائد التي تنجم من وراء ذلك، يجب أن تعمل على تفعيل التدابير الأساسية المتعلقة بتشجيع، وتنظيم وحماية الاستثمار المباشر الأجنبي فان التدابير الأساسية إزاء الاستثمار المباشر الأجنبي، تعني بكل بساطة مجموعة من القوانين والسياسات والهيئات والخصائص الهيكلية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي في مجملها يكون لها تأثير واضحاً على الشركات الأجنبية، وإن فعالية هذه التدابير، تتجسد في مدى تكريس ثقة تلك الشركات وإقناعها بتوجيه تدفقات استثماراتها المباشرة إلى دولة دون أخرى هذا من جهة، ومن جهة أخرى في مدى التأثير على تلك التدفقات من خلال تعظيم أكبر حصّة منها، وجعل آثارها إيجابية إلى أقصى درجة، والحدّ قدر الإمكان من آثارها السلبية، وعليه يجب على الدول وخاصة الدول النامية منها بما فيها العربية أن تعمل على تهيئة الأوضاع الحقيقية والصحيحة لأجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لكون أن تدفقات هذا الأخير الواردة مرهونة بمدى فعالية مستوى أداء اجتذابه، ولأول مرّة أصدر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مؤشرين هما: مؤشر قياس جاذبية الدول للاستثمار المباشر الأجنبي ومؤشر قياس أداءها وإمكاناتها اتجاهه، فبيما يتعلق

بالمؤشر الأول فإن هذا الأخير يقيس الجاذبية الأساسية التي تتمتع بها دولة ما بالنسبة للشركات الأجنبية، إذ يبين مؤشر الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد قدرة الدولة على اجتذاب استثمارات، أما المؤشر الثاني المتعلق بقياس أداء وإمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد فيتضمن بدوره مؤشرين هما مؤشر الأداء ومؤشر الإمكانيات، فالأول يقارن نسبة حصة الدولة في التدفقات العالمية منه إلى حصته في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، أما فيما يتعلق بالمؤشر الثاني فهو ذلك المؤشر الذي يستند إلى عوامل هيكلية واقتصادية والسياسة العامة، التي يجب أن تمتاز بالاستقرار والثبات النسبي مع مرور الزمن وإن تعرضت للتغيير فإن ذلك يكون ببطء شديد. (1)

والسؤال الذي يجب طرحه هنا في هذا المضمار هو: كيف يتسنى للدول أن تبلغ مستوى الارتقاء بهذا الأداء لأجل اجتذابها أكبر حصة ممكنة من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي ومن ثم تعميق ثقة الشركات الأجنبية أكثر من أجل أن تتخذ قرار الاستثمار فيها، وجعلها مواقع استثمار مؤهلة وجذابة؟

فالمشكلة أصبحت تتطلب نقاش وتفكير على الصعيد النظري والتطبيقي نظرا لحجم أهميتها في كيفية الحصول على درجة عالية من الوعي الاستثماري "من جهة ومن زاوية أخرى كونها تطرح تساؤل حول أهم الظروف المواتية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وترقيتها وذلك عن طريق تشجيع وتنظيم وحماية كل عمليات الاستثمار من خلال ابرازمختلف التدابير العامة المتعلقة بتحفيزه بغية تدعيمه وترقيته فتكون إجابتنا الأولية من خلال مراعاة أربعة محاور ارتكازية كشروط رئيسية وهي التي سيتم تناولها بشكل جوهري في هذا الشأن.

- التدابير العامة المتعلقة باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي

- الإطار التنظيمي والتحفيز الفعال لتدعيمه وترقيته

- التدابير المتعلقة بدخول الشركات الأجنبية واستثماراتها

- الشروط الإستباقية وأهميتها في تحسين أداء اجتذابه والاستفادة منه أكثر

المحور الأول: التدابير العامة المتعلقة باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي

ثمّة شروط متعدّدة يجب أن تراعيها الدول التي تريد فعليا اجتذابه، وهي شروط في عمومها تتعلق بالأوضاع العامة فيها، السياسية، الاجتماعية، الثقافية، والاقتصادية والتي يجب أن تكون مستقرة وملائمة لأجل ذلك، إذ أن توافرها ميدانيا وواقعا تساهم في تشكيل مناخا استثماريا يستجيب كمحددات رئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي، وقوى رئيسية لدفع الشركات الأجنبية لتجسيد مختلف النشاطات الاستثمارية فيها إذ أن هذه الأخيرة تؤخذ بعين الاعتبار من طرف الشركات الأجنبية، حيث لا يمكن أن تتصور أن هذه الشركات تعتمد إلى اتخاذ قرارات بشأن مواقع استثماراتها في دولة ما دون الأخرى بدون أن تكون لديها معلومات إيجابية تحفيزية حول أوضاعها، لإيمان تلك الشركات بأنها تؤثر على نشاط استثماراتها.

فلذلك كله على الدول التي تريد اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لأجل الإستفادة من مزاياه على الأقل أن تندفع لاتخاذ كل التدابير التي من شأنها تؤدي إلى خلق بيئة عامة ملائمة له، وهذه التدابير هي التي تتعلق بمختلف الأوضاع السياسية والأمنية والاقتصادية ... الخ.

أ / التدابير الخاصة بالأوضاع السياسية والاجتماعية والثقافية

يمكن تلخيص مثل هذه التدابير والترتيبات وفق النقاط التالية:

1- **الاستقرار السياسي والأمني:** إن البيئة السياسية التي تتميز باستقرار النظام السياسي، وبدولة القانون، وتوافر الأمن، واستقرار الوضع الأمني والطمأنينة كلها عوامل إيجابية تتسم بالأهمية بالنسبة للشركات الأجنبية وتشجعها على عدم الالتزام بالحذر والتغاضي على الأقل عن الاستثمار في الدول التي تتمتع بها.

2. **الوضع الاجتماعي والثقافي:** وهو ما يعرف بعامل "نوعية الحياة في الدول المضيفة" أي المستوى الحقيقي الذي يميز الجانب الاجتماعي والثقافي فيها لكون أن ذلك في حقيقة الأمر يمثل محور اهتمام الشركات الأجنبية بخصوص قرار استثمارها..

إذ تنصب اهتمامات المستثمرين الأجانب (الشركات الأجنبية) على الجانب الاجتماعي والثقافي للدول المضيفة من خلال تعرفهم على: نمط المعيشة، نظم التعليم ومستوياته، الأمية، نمط الاستهلاك وأذواق المستهلكين معدلات نمو السكان -عدد المواليد والوفيات وتوزيعهم الجغرافي.

بالإضافة إلى حقيقة الوضعية الاجتماعية، الفقر البطالة، وكذلك العادات والتقاليد السائدة، مستوى الإعلام، النقابات العمالية ودورها، اللغات المستخدمة ... التاريخ، الدين ... الخ. (2)

ب/ التدابير الخاصة بالأوضاع الاقتصادية والمالية

في هذا الشأن على حكومات الدول المضيفة، ونخص بالذكر الدول النامية أن تعمل على تجسيد تدابير أخرى تخص في عمومها الجوانب الاقتصادية والمالية وأن تحرص أيضا على تفعيل تلك التدابير لأجل أن يكون لها انعكاسات إيجابية على الاستثمار المباشر الأجنبي، ومن ثم تحسين مستوى الأداء لأجل اجتذابه والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1 -تفعيل سياسات الاقتصاد الكلي ومن ثم معالجة كل الإختلالات التي يحتمل أن تميزها لكون أن هذه الإختلالات في عمومها قد تؤدي إلى نفور الشركات الأجنبية وصرفها النظر عن الاستثمار في تلك الظروف، في هذه الحالة يجب الأخذ بالحسبان مجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية حتى يمكن تقييم نظام نمو: توازن الميزانية، توازن ميزان المدفوعات، معدل التضخم، معدل المديونية الخارجية، استقرار أسعار الصرف، الكل يجادل بأن سياسة الاقتصاد الكلي تلعب دورا مهما في تحديد النمو وفي جذب الاستثمار المباشر الأجنبي ومن ثم السرعة في التكامل العالمي عبر الاندماج في الاقتصاد العالمي.

-وعدم الاستقرار في الاقتصاد الكلي قد يؤثر على التكامل بشكل مباشر، وذلك عن طريق تأثيره على الاستثمار الأجنبي المباشر وعلى تدفق رؤوس الأموال الأجنبية الأخرى وعلى الاستثمار في قطاع التصدير.

-ضبط وتشديد السياسة المالية لأجل تعزيز المالية العامة من خلال التحكم في النفقات العامة والتوجيه الأمثل للإيرادات العامة، والإدارة الجيدة للمديونية الخارجية، والإبقاء على الديون الخارجية في المستوى الذي يمكن التحكم فيه بقوة.

-جعل سياسة الاقتصاد الكلي تكبح جماح التضخم، استهدافه ثم التحكم فيه، من خلال الإبقاء على موازنة المالية العامة تحت سيطرة الحكومة أو دفع البنك المركزي إلى القيام بعملية تمويل عاجز مضطرب من خلال التوسع النقدي ... الخ، لأن ذلك يؤثر بشكل إيجابي في تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي.

-وضع سياسة نقدية سليمة، وذلك لأجل ضبط أسعار الفائدة وعدم المغالاة في أسعار الصرف وجعلها أكثر مرونة.

-المساهمة في تحقيق التوازن المطلوب في ميزان المدفوعات، والتحكم في السياسة الائتمانية.

-التنسيق بين كل تلك السياسات، من أجل تجنب التعارض في الأهداف والوسائل المستخدمة.

2 -التدابير المتعلقة بشروط الانفتاح الاقتصادي: في هذا الشأن على حكومات الدول المضيفة أن تعمل أكثر على تكريس الإطار القانوني لإجراءات انفتاح اقتصادياتها على الاقتصاد العالمي، ومن ثم تسريع وثيرة تجسيدها واقعياً، إذ كلما كانت درجة الانفتاح عالية، كلما أدى ذلك إلى تحسين درجة موائمة الظروف العامة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، وتتخلص تلك الإجراءات فيما يلي:

-تنشيط النظام البنكي والمالي عبر إصلاح النظام البنكي والمالي عموماً.

-إقرار عملية الخصخصة وتجسيدها، إذ تشكل هذه الأخيرة سمة

الانفتاح الاقتصادي

-تحرير التجارة الخارجية واتخاذ خطوات حقيقية لأجل الانضمام إلى المنظمة

العالمية للتجارة.

-تحرير الأسعار ورفع دعم الدولة.

-إفساح المجال أكثر أمام القطاع الخاص، وكذلك دفعه من خلال إزاحة مختلف العراقيل التي يحتمل أن تعيقه عن مساهمته في دفع عجلة النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية.

-التدابير الأخرى المتعلقة بالنظام الجمركي، وعصرنه دور الجمارك.

3 - هناك أيضا تدابير أخرى لا تقل شأنًا عن التدابير التي ذكرناها سالفًا والتي يجب أن تؤخذ على محمل الجد من طرف الدول المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي، إذا ما أرادت فعلاً أن تحسّن من أداء اجتذابها له والتي يمكننا تلخيصها فيما يلي:

-إصلاح النظام الجبائي وجعله يتماشى مع متطلبات تحسين الأداء، إذ يستوجب أن يكون هذا الأخير نظاماً تنافسياً وواضحاً مع ضرورة أن يراعي المعاهدات الضريبية، وأن يتضمن عدد من المزايا حتى يتسنى من جذب الاستثمار المباشر الأجنبي.

-أن يكون هناك قانون للمنافسة يتّسم بالوضوح وبالضوابط المناسبة.

-صياغة قانون يخص حماية الملكية الفكرية وضرورة أن تتوافق بنوده مع مختلف الاتفاقات بشأن جوانبها المتصلة بالتجارة.

-صياغة قوانين تجارية حديثة وفعّالة وضرورة أن تدار مختلف الشركات وفقها ووفق معايير محاسبية دولية.

المحور الثاني: الإطار التنظيمي والتحفيزي لتدعيم وترقية الاستثمار

المباشر الأجنبي

من أجل تدعيم الإدارة القوية في الانفتاح أكثر على الاستثمار المباشر الأجنبي ومن ثم إفساح المجال الواسع لدخول الشركات الأجنبية لأراضي الدول المضيفة والإقامة لأجل تجسيد المشاريع الاستثمارية المختلفة، يستوجب اتخاذ تدابير أخرى من شأنها تدعم أكثر المناخ الاستثماري وتجعله أكثر ملائمة. وتنصب تلك الإجراءات كلها في صياغة الإطار القانوني والتنظيمي والتحفيزي للاستثمار المباشر هي:

- إصدار نصوص قانونية لا اجتذاب وترقية الاستثمار المباشر الأجنبي.
- إنشاء هيئة تتولى مهام تدعيمه وترقيته.
- إقرار حوافز مختلفة التي ستمنح للشركات الأجنبية لأجل تحقيق استثمارات مختلفة لخدمة مصالحها
- من جهة، ومن جهة أخرى لمتطلبات التنمية الاقتصادية التي تطمح إلي تحقيقها الدول المضيفة انطلاقاً من إيمانها بان الاستثمار المباشر الأجنبي هو عامل من عوامل تحقيقها.
- أ/ الإطار القانوني: لا يمكن تصور اندفاع دولة ما إلى دعوة الشركات الأجنبية لأجل الاستثمار فيها في غياب نصوص قانونية تقرر بالعملية. دعوة الشركات الأجنبية ومن تم تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وتعطيها أكثر مصداقية حيث أنّ سياسة "الباب المفتوح" أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، يجب أن تكون مقننة بموجب نصوص قانونية واضحة، ويجب أن تراعي الشروط الآتية:
- أن تتسم النصوص القانونية ضمن قانون الاستثمار بالوضوح من حيث الدعوة الصريحة للشركات الأجنبية بالاستثمار، الحوافز المقدمة، الضمانات، كيفية تسوية النزاعات. التحكيم، الهيئة التي تشرف على عملية توجيهه وتنظيمه .. الخ.
- ثباتها على الاستثمارات، إذ في هذا الشأن المراجعات أو الإلغاءات التي تجري في المستقبل لا تطبق على المشاريع الاستثمارية التي أنجزت وهي في طور التشغيل إلا إذا طلبت الشركات الأجنبية بذلك.
- ولا يجب أن يشوب قانون الاستثمار الغموض أو يمتاز بثغرات قانونية.
- وأن يكون أداة حقيقية لترجمة السياسات المتبعة إلى إجراءات حقيقية لتحقيق الأهداف المسطرة.

- تلك الشروط السابقة الذكر تبقى غير كافية إذا لم تتبع بإجراء عملي، أين بموجبه يتم فرض تلك النصوص بقوة القانون ميدانياً، ولا يكون ذلك سوى في دولة تتسم بسيادة القانون وبالشفافية. ومنه يفهم إذن أن قانون الاستثمار يجب أن يؤكد

الإرادة الحسنة للدولة، وأن يكون فعل قائم على حسن النوايا في الإسهام الممكن للاقتصاد الوطني تجاه الاستثمار مهما تكون طبيعته أو جنسيته إن قانون الاستثمار الذي يتسم بالوضوح وبالشمولية لكل جوانب الاستثمار من النشاطات المصرح بها للاستثمار فيها، وبالمعالجة الحقيقية لكل النزاعات المحتملة عند إنجاز أي مشروع استثماري أو استغلاله ... الخ، يمثل قوة دافعة جاذبة للاستثمار بصورة عامة، وللاستثمار المباشر الأجنبي بصورة خاصة، في حين لو يكون هذا القانون يتسم ببعض الغموض وببعض الثغرات القانونية، فذاك يمثل قوة طاردة يساهم في جعل المناخ الاستثماري غير جذاب مما يعكس نفور الشركات الأجنبية وتخوفها عن الاستثمار في الدولة التي ينتسب لها ذلك القانون.⁽³⁾

في السنوات الأخيرة أضحى الكثير من الدول النامية تعي تلك الحقيقة، حيث عندما أدركت أن قوانينها فيما يخص الاستثمار تشكل عائقاً حقيقياً أمام الشركات الأجنبية وتحول دون إقرار هذه الأخيرة لها على أنها تمثل مواقع جذابة له، لذلك في ظل تزايد حدة المنافسة الدولية وتعاضلها على جذبه عمدت إلى تنقيحها وتعديلها، إيماناً منها بأنه بقدر نجاح حكوماتها في صياغة نصوص قانونية مناسبة وملائمة بقدر ما ينعكس ذلك في استجابة المزيد من الشركات الأجنبية ومن ثم تعظيم حصتها من تدفقاته تشير الإحصائيات التي بحوزتنا، أنه على مستوى العالمي اتجهت الكثير من حكومات دول العالم نحو تحرير أكثر للأنظمة المتعلقة بالاستثمار إذ وصل حجم الدول التي عملت على ذلك هو 70 دولة سنة 2002 وازداد بداية سنة 2012 إلى يومنا هذا.

ب/ الإطار التنظيمي والتوجيهي:

إن الإقرار الحقيقي لسياسة الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي يحتاج إلى إنشاء جاهز يكون قائم بذاته لأجل القيام بمختلف المهام التي تخص تنظيمه، تدعيمه وترويجه.

إن هذا الجهاز لا يتوقف على مجرد إنشاء هيئة تتولى لوحدها تلك المهام بل يشترط تكثيف الجهود من خلال إشراك وظائف أخرى. أجهزة أخرى تخص التشغيل. وعلاقات العمل، السجل التجاري، التهيئة العمرانية، الأملاك العامة، البيئة، الجمارك، الضرائب، البنوك... الخ، ومن ثم استحداث لتنسيق فيما بينها لأجل جهاز محكم يكون قادراً على تولي تلك المهام وباعتبار أن تلك الهيئة أداة فاعلة لتدعيم وترويج الاستثمار المباشر الأجنبي ومتابعته، فهي تخول لها صلاحية تأدية المهام التالية:

1. تقديم المساعدة والدعم الكافي للشركات الأجنبية، ومن ثم تذليل العقبات التي يحتمل أن تعيقها خاصة عند اتخاذ الإجراءات الإدارية، وذلك من خلال:

-دراسة طلباتها، وإشعارها كتابياً بإستيلام تراخيص الاستثمار بعد الموافقة عليها.

-مساعدتها وتوجيهها من حيث كيفية اتخاذ الإجراءات الإدارية الخاصة بذلك.
-مساعدتها في الحصول على أراضي لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وعلى التمويل، وعلى تحقيق تسهيلات أخرى متنوعة مثل إجراءات الإقامة... الخ.

2. منح المزايا والحوافز حيث يجب أن تلتزم باتخاذ جميع القرارات المتعلقة بمنح الحوافز للشركات الأجنبية طبقاً للأحكام القانونية والتزامها بنشر تلك القرارات والإعلان عنها.

3. مهمة المتابعة والرقابة وذلك لأجل ضمان متابعة الالتزامات المتبادلة بين الدولة المضيفة والشركات الأجنبية، وتتجلى في:

-السهر على احترام الشروط المرتبطة بالحوافز المحصل عليها.
-التأكد من عدم وجود عراقيل ميدانية وإدارية، التي يحتمل مصادفتها عند إنجاز المشاريع الاستثمارية.

-متابعة مدى احترام الشركات الأجنبية التزاماتها، وممارستها في هذا الشأن.

4- قيامها بالترويج والإعلام إلى جانب المهام السابقة فان الهيئة المخول لها صلاحية تنظيم وتدعيم الاستثمار المباشر الأجنبي ملزمة بتجسيد مهام تدخل في نطاق الترويج والإعلام والتوثيق وهي:

- توفير كل البيانات والمعلومات التي تحتاجها الشركات الأجنبية، وهي معلومات ذات طبيعة تقنية اقتصادية، تشريعية، تنظيمية ... الخ.
 - تقديم ملفات ومنشورات، تخص فرص الاستثمار حسب المناطق والنشاطات.
 - تقديم ملفات ومنشورات تخص النماذج المماثلة، والنماذج الأخرى الخاصة بالدول الأخرى.
 - الترويج من خلال تقديم صورة مفصلة عن الإمكانيات التي تتمتع بها الدول المضيفة، سواء البشرية المادية، الحوافز، الضمانات ... الخ.
5. مهام أخرى تتلخص في:

- المساهمة في تحديد المناطق المراد ترقيتها عن طريق توجيه الشركات الأجنبية للاستثمار فيها.
 - تحديد المشاريع المختلفة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وضع الضوابط اللازمة الخاصة بالحجم، نوعية التكنولوجيا والمردودية ... الخ.
 - ترقية المواقع التي تقام فيها المشاريع الاستثمارية من طرف الشركات الأجنبية.
- وتجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن الهيئة التي تحمل على عاتقها مسؤولية تنظيم وترقية الاستثمار

المباشر الأجنبي، تحتاج إلى التنسيق في ذلك مع جهات حكومية أخرى بموجب الإستراتيجية المتبعة في تشجيعه واجتذابه، إلى جانب أن هذه الهيئة كهيكل تنظمي ليس موحد لدى كافة الدول إذ أن الأمر في هذا الشأن يختلف من دولة إلى أخرى⁽⁴⁾ حيث يمكن أن تستعين هذه الهيئة الوكالة بالتجارب الدولية في هذا الشأن وأن تضطلع للطرق والمهام التي تمارسها لأجل إنجاح تيسير عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي إذ تجدر الإشارة في هذا الشأن أنه بمبادرة مشتركة من مؤتمر الأمم المتحدة

للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ومجموعة البنك الدولي تم إنشاء رابطة عالمية لوكالات تشجيع الاستثمار بغية التشجيع على تعزيز تبادل الخبرات وتيسيره في هذا المجال، حيث تستخدم هذه الرابطة شبكة (إبيانت) لعرض مختلف أنشطتها وتقديم مختلف الخدمات سواء المتعلقة بالاستثمار وحتى التسويق الإلكتروني، مع الإشارة إلى أن هناك الكثير من الدول تتسارع إلى الانضمام رسمياً إلى هذه الرابطة ومن بينها الدول النامية بما فيها عدد من الدول العربية.

ج/ الإطار التحفيزي:⁽⁵⁾

سبق وأن أشارنا إلى أنه من المهام المنوط بهيئة تنظيم وتوجيه الاستثمار المباشر الأجنبي هي مهمة منح الامتيازات والحوافز التي تتخذ أشكال متعددة بغية المساهمة أكثر في تشجيع الشركات الأجنبية على الاستثمار المباشر مختلف القطاعات التي تخص الدول المضيفة.

وتجدر الإشارة في هذا السياق، أن صيغة تحديد الحوافز وشروط منحها تختلف من دولة إلى أخرى، ذلك تبعاً لاختلاف الأهداف التي يراد تحقيقها عن طريق الاستثمار الأجنبي، ومن ثم فإن الاختلاف في تحديدها وشروط منحها يعكس في حقيقة الأمر أولويات الدول التي تخص النمو الاقتصادي، تدعيم التصدير، استغلال المواد الأولية نقل المعارف، تأهيل الموارد البشرية تنمية المناطق التي يراد ترقيتها وفق قواعد التنمية وحماية البيئة... والإنفاق على البحث والتطوير، مثلاً في الجزائر تم تحديد تلك الحوافز بحسب النظام العام والنظام الاستثنائي، وفي بعض الدول الأخرى نجد ها قد حدّدت تلك الحوافز بحسب المناطق الخاصة المحرومة، المناطق الحرة والمناطق النائية أو المناطق التي يراد جعلها صناعية أو تجارية... الخ.

أما بخصوص الأنواع التي تتخذها تلك الحوافز (الامتيازات) فيمكن توضيحها فيما يلي:

1. الحوافز المالية: تتلخص في النقاط الأساسية التالية:⁽⁶⁾

- إمكانية الحصول على القروض بمعدلات فائدة منخفضة وهذا ما يبرر ما قلناه سابقا في ضرورة إعادة تنشيط النظام البنكي.
- إمكانية تحويل جزء من رأس المال، أو من الأرباح المحققة، وكذلك تحويل الأجرور والمرتببات للعمال الأجانب.
- إمكانية الحصول على إعانات مالية لأغراض التوسع في الاستثمارات، أو لأجل تدعيم نشاطات البحث والدراسات المختلفة المتعلقة بالمشاريع المقامة.
- ضرورة توفير العملة الصعبة، لأن الشركات الأجنبية تحتاج إلى الحصول عليها بكل سهولة وبسرعة لممارسة نشاطاتهم الاستثمارية، وبالتالي يستوجب على الدول المضيفة التي كانت تفرض قيودا صارمة على العملة الأجنبية أن تعمل على إزالتها وأن تحرر الضوابط عليها، إذا ما أرادت فعليا أن تحسّن من أداء اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي، وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن الحوافز المالية هي مرهونة من حيث منحها بمدى توافر الموارد المالية لدى الدول المضيفة إذ يسجل في إطار الدول ضعيفة الدخل استبعاد كلي لها لكونها تفتقر واقعا لتلك الموارد.
- 2- الحوافز الضريبية: تتعلق هذه الحوافز من خلال صيغة الإعفاء أو صيغة التخفيض أو في صيغ أخرى. وتجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن تلك الإعفاءات والتخفيضات يمكن أن تكون بصفة مؤقتة أو دائمة وذلك تبعا كما قلنا سابقا للتباين الموجود بين الدول المانحة وأولويتها وظروفها الاقتصادية.
- على كل حال تتخلص تلك الإعفاءات والتخفيضات فيما يلي:
- الإعفاء من ضرائب نقل الملكية عند اقتناء عقارات تدخل في إطار المشاريع الاستثمارية المباشرة التي يراد إنجازها.
- الإعفاء من الضرائب العقارية، الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية.
- إعفاء المشتريات من السلع والخدمات التي تخص مباشرة المشاريع الاستثمارية من الدعم على القيمة المضافة.
- إعفاء المستخدمين الأجانب من دفع الضريبة على الدخل.

- إعفاء كل السلع المستوردة التي تدخل ضمن متطلبات إنجاز المشاريع الاستثمارية وتشغيلها من الرسوم الجمركية ومختلف الضرائب الأخرى أو تخفيض من معدلاتها.
 - تخفيض أو إعفاء الصادرات من الرسوم ومختلف الضرائب.
 - حوافز ضريبية أخرى، قد تخص المناطق الحرة عموماً ... الخ.
- على كل تبقى الحوافز الضريبية تشكل عامل من عوامل جذب وتشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، ولكن هذا العامل يمكن أن يفقد معناه في حال غياب العوامل السابقة مثل الاستقرار السياسي، والبنية التحتية، العمالة الماهرة ... الخ. وهناك رأي يؤكد على أن تلك الحوافز الضريبية لا تكون أهم هذه العوامل بأي حال من الأحوال، إذ أن الشركات الأجنبية لا توليها أهمية مقارنة بالعوامل الأساسية الأفضة الذكر، لأن تلك الشركات الأجنبية لا تستفيد حقيقة منها إذ لأنها ستخضع لاحقاً لضرائب مطبقة في موطنها الأصلي، فلذلك يجب على الدول المضيفة أن تبرم اتفاقيات عدم الازدواج الضريبي هذا من جهة، كما يجب عليها أن تتحقق من أثر النظامين الضريبيين للمستثمر الدولي ولها على اتجاهات الاستثمار الدولي من جهة أخرى، وبالتحديد يجب أن تفاضل الدولة المضيفة بين الإيرادات المتوقعة من الضريبة والتكلفة الاقتصادية لهروب الاستثمار الوافد.⁽⁷⁾
- هناك أمر في بالغ الأهمية يجب الإشارة إليه في هذا الشأن، هو أن توفير الحوافز المالية والضريبية للشركات الأجنبية والمحلية تمكن هذه الشركات تعزيز التعاون بينهما في مجال البحث والتطوير ومن ثم تشجيع الابتكار، وتصل تأثيرات هذه الحوافز قمتها عندما يتعلق الأمر بالاستثمار الموجه للتصدير.
3. حوافز مختلفة أخرى: وتتجلى من خلال ما يلي:
- إمكانية امتلاك أراضي، وعقارات مختلفة لإنجاز المشاريع الاستثمارية بأسعار رمزية، أو منخفضة.
 - الحرية الممنوحة للشركات الأجنبية بخصوص عمليات الاستيراد وتخزين السلع، والخدمات الضرورية لإقامة المشاريع الاستثمارية.

● إمكانية عدم تطبيق قواعد العمل المعمول بها في الدول المضيضة.

المحور الثالث: التدابير المتعلقة بدخول الشركات الأجنبية واستثماراتها:
بخصوص العلاقات القائمة بين الدول المضيضة للاستثمار المباشر الأجنبي والدول القائمة به هي علاقات مبنية على أساس مصالح مشتركة، أين تندفع الشركات الأجنبية للاستثمار فيها لأجل تحقيق الربحية، والتوسع في أسواقها وتحقيق مصالح أخرى في حين تستضيفها الدول المضيضة لإيمانها بأن استثمار تلك الشركات هو دعامة من دعائم نمو إقتصاداتها.

إذن في هذا الشأن هناك الكثير مما يمكن للدول المضيضة أن تفعله من أجل ترقية تلك العلاقة، وتحقيق الأهداف المرجوة من وراءها، وذلك من خلال اتخاذ إجراءات أخرى من شأنها تدعم ثقة الشركات الأجنبية في المناخ الاستثماري المتعلق بها، بمعنى آخر أن تعمل هذه الإجراءات على طمأننة تلك الشركات الأجنبية، ودفعها إلى إزالة المخاوف المحتملة ومن ثم عدم تردها عن اتخاذ قرارات الاستثمار فيها وعليه يفهم على أن تلك العلاقة بين الطرفين تكون مشروطة بضرورة قيام الدول المضيضة بتكريس ثقة الشركات الأجنبية في السياسة المتابعة بشأن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وحمائته، وتلك الحماية يتخذ ثلاثة سبل وهي:

- الضمانات التي تقرها الدول المضيضة بموجب قوانين تنظيم الاستثمار.

- الالتزامات الدولية التي تنفذها والتي تخص هذه الضمانات.

- اللجوء للتحكيم الدولي لتسوية النزاعات.

أ/ الضمانات الممنوحة بموجب القوانين الداخلية للدول المضيضة: في البداية نؤكد أن الضمانات الداخلية هي في حقيقتها ليست موحدة من حيث التحديد والمنح إذ يشوبها التباين تبعاً للتباينات التي تميز النصوص القانونية للدول المضيضة والمتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

وعلى العموم تتخذ الضمانات الممنوحة وفقاً للقوانين الداخلية الخاصة بتشجيعه وحمائته ما يلي:

- حماية الشركات الأجنبية من المخاطر المحتملة الوقوع مثل المخاطر التجارية المتمثلة في التقلبات التي تميز مثلاً أسعار الصرف، أو معدلات الفائدة ... الخ، إلى جانب المخاطر السياسية.
- ضمان الحرية الكاملة لشركات الأجنبية لأجل إقامة استثمار مباشر أجنبي في إطار النشاطات المختلفة المخولة بموجب النصوص القانونية.
- إذ يعتبر مصطلح "الاستثمار"، ذا أهمية خاصة بالنسبة للنصوص المتعلقة بدخول وإقامة المشروعات الاستثمارية لأنها تحدد أنواع الأنشطة التي يسمح للمستثمر الأجنبي أن يقوم بها في الدولة المضييفة للاستثمار وعندما يشتمل المصطلح على كافة الأصول فإن ذلك يفتح اقتصاد الدولة المضييفة لكل أنواع النشاط الاقتصادي، وقد يكون الدولة المضييفة للاستثمار غير راغبة في فتح كافة القطاعات للاستثمارات الأجنبية وعليه فإن ذلك يستلزم تضمين المصطلح ما يفيد هذا التقييد كما هو الحال بالنسبة للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات التي تجعل الاستثمار حصراً في قطاع الخدمات. (8)
- ضمان الحرية التامة لها لأجل تجسيد مختلف أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي.
- إلغاء كل أشكال التمييز الخاصة بالشركات المستثمرة عموماً وكذلك استثماراتها، إذ يستوجب هنا تجسيد المعاملة العادلة سواء للشركات الأجنبية أو المحلية وعدم التمييز بينها.
- ضمان حرية تحويل جزء من رأس المال والمداخيل (العائدات) ... الخ، هو ضمان وفي نفس الوقت حافظ مالي.
- ضمان حق إما التوفيق أو التحكيم لتسوية النزاع المحتمل الوقوع.
- ضمان حق الشركات الأجنبية في تصفية المشاريع الاستثمارية التي تم إنجازها واستغلالها في الدول المضييفة أو التنازل عنها.
- وأن تدعم مختلف الضمانات الممنوحة للشركات الأجنبية بشبكة من المعاهدات والاتفاقيات في شأنها.

ب/ الالتزامات الدولية المتعلقة بها: (9)

إن الضمانات المنصوص عليها بموجب قوانين الاستثمار المتعلقة بالدول المضيفة لا تكفي من الناحية العملية لتكريس ثقة الشركات الأجنبية في ضرورة الاستثمار فيها، ومن ثم يجب تدعيمها بالضمانات التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية. فمن الناحية الموضوعية تشكل الاتفاقيات الدولية الأداة المستعملة على أوسع نطاق لضمان الحماية الدولية للاستثمار المباشر الأجنبي وتيسيره، وعليه ينبغي على الدول المضيفة، ونخص بالذكر الدول المضيفة النامية التي أبرمت عدد قليل من مثل هذه الاتفاقيات أن تعمل على الالتزام دولياً بحماية وتدعيم الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال إبرام عدد آخر من الاتفاقيات التي تتخذ الصيغ الآتية: الاتفاقيات الثنائية، والاتفاقيات الإقليمية، والاتفاقيات الدولية.

ج/ الإقرار الفعلي لـ"التحكيم"

يجب أن تكون هناك نصوص قانونية داخلية تشير إلى التحكيم صراحة، إلى جانب طرق اللجوء إليه، وذلك من أجل الاستناد إليها في حال النزاعات المحتملة الوقوع من جراء العلاقة التي ترتبط بينها وبين الشركات الأجنبية بخصوص الاستثمار المباشر الأجنبي وبالتالي اللجوء للتحكيم، يجب أن ينفذ بثلاث طرق وهي:

- 1- إما أن يتم التحكيم عن طريق قانون الدولة المضيفة وذلك استجابة للرضا المسبق لطريق الاستثمار المباشر الأجنبي أي الدولة المضيفة والشركة الأجنبية المستثمرة فيها، عن طريق لجنة تابعة للدولة المضيفة تتولى مهام تسوية منازعات الاستثمار، إما ودياً أو حسمه نهائياً عن طريق التحكيم، أو عن طريق محكمة مختصة.
2. إما عن طريق ما تشير إليه الاتفاقية الثنائية المبرمة بخصوص ذلك، كأن مثلاً تنص الاتفاقية على تسوية المنازعات المحتملة عن طريق محكمة مختصة محايدة أو تكون تابعة للدولة المضيفة ... الخ.

3. إما عن طريق إرادة الأطراف من خلال اتفاقيات متعددة الأطراف، أين يشترط من الدول المضيفة أن تنظم وبالتالي تثبت عضويتها في الهيئات الدولية المختصة في شأن ضمان وحماية وتسوية منازعات الاستثمار المباشر الأجنبي.

يمكن القول أن إقرار التحكيم الدولي من طرف الدول المضيفة هو أداة تدعيم سياسة تشجيع وحماية الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب ذلك ضرورة إقراره عن طريق صياغة قانون داخلي يشير إليه صراحة بالإضافة إلى ضرورة إبرام اتفاقيات دولية بشأنه.

إن الكثير من الدول المضيفة وخاصة منها النامية أبدت نية حسنة، بل إرادة مقبولة بشأن سياسة الانفتاح أمام دخول الشركات الأجنبية، ولقد تجلّى ذلك من خلال قوانينها المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي التي تنص صراحة على الضمانات المقدمة بخصوص دخول الشركات الأجنبية. ومعاملتها وحماية استثماراتها، ومن خلال سعيها المعقول لإبرام اتفاقيات بمختلف الصيغ بشأنها، إلا أن أدائها في ذلك لم يرتق إلى الدرجة العالية وقد يعود ذلك، إما لبعض القيود التي مازالت تفرضها أو اللامبالاة التي تبديها الهيئة المخولة لها قانوناً القيام بمهمة تنظيم وتوجيه الاستثمار المباشر الأجنبي وعليه يستوجب عليها إذا أرادت فعلاً اجتذابه وتحقيق الأهداف المرجوة من ورائه أن تعمل أكثر لتحسين أدائها في هذا الشأن عبر مراعاة الوضع الأمثل لعملية دخول ومعاملة الشركات الأجنبية وحماية استثماراتها، أو على الأقل مراعاة المعايير المحددة الممكنة.

المحور الرابع: الشروط الإستباقية وأهميتها في تحسين أداء اجتذابه والاستفادة منه أكثر

إن الرغبة الملحة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، وضمن استثمارية تدفقاته الواردة إلى الدول المضيفة من خلال التدابير المتعلقة بالأوضاع العامة، أو الإطار القانوني والتنظيمي، ومنح مختلف الحوافز المالية والضريبية... الخ، بل يجب أيضاً

توفير شروط أساسية أخرى هي ما تسمى الشروط الإستباقية، أو ما تعرف بـ " الجيل الجديد من سياسات تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي". إن تكثيف الجهود الرامية إلى توفير تلك الشروط، بالإضافة إلى كل التدابير السابقة من شأنها تؤدي بالدول المضيضة إلى إمكانية تحسين أدائها في اجتذابه وفي استمرارية تدفقاته إليها ومن تم الاستفادة من مختلف الفوائد التي يمكن جنيها من وراءه والتي تخدم في عمومها مسيرة تنميتها، إلى جانب ذلك ولأجل الاستفادة أكثر من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة، والزيادة من آثاره الإيجابية ومن تم التقليل من آثاره السلبية تستدعي الالتزام بمختلف الإجراءات التي يمكن تجسيدها لغرض ذلك.

وبغض النظر عن الشروط التي تم ذكرها أنفا فان توفير الشروط الإستباقية تحسّن من المحدّات الاقتصادية للدول المضيضة وتزيد من ديناميكيته، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1 - إمكانية الوصول إلى الأسواق الدولية على أساس تفضيلي، حيث هذه إمكانية تعتبر شرطا ضروريا لتعزيز مزايا موقع الدول المضيضة بالنسبة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي الموجه نحو التصدير، ويجب أن تلتزم بذلك الدول النامية إذا ما أرادت فعليا أن تحسّن من أداء اجتذابه، وبالتالي تعظيم فوائدها من الاستثمار المباشر الأجنبي، وهي مطالبة بتعزيز إضافي لهذه الخطوة حتى تتمكن من الوصول إلى أسواق الدول المتقدمة، خاصة فيما يتعلق بمختلف السلع ذات الأهمية التصديرية لها، فمثلا يمكن لدول العربية المطللة على البحر الأبيض المتوسط أن تصل إلى سوق الاتحاد الأوروبي على أساس الإعفاء من الرسوم الجمركية ومن نظام الحصص. وفي ذات السياق إن النزعة الحمائية، وعدم التركيز على أهمية الإعفاءات الجمركية، وإزالة الحواجز ... الخ، هي أساليب مقوّضة فعليا لتلك الفرصة (الإمكانية).

2 - يستوجب على الدول المضيضة أن تنظم إلى الاتفاقيات الاقليمية الخاصة بالتجارة الاقليمية والمصادقة على بنود تحرير التجارة، وإزاحة الحواجز التي من شأنها

تعيقها، ومن تم اندفاعها إلى إتاحة الفرصة للشركات الأجنبية على اختراق الأسواق الإقليمية على أساس تلك الاتفاقيات، كل هذا يؤدي إلى توسيع حجم أسواقها، وكذلك توسيع القاعدة الاقتصادية الخاصة بها.

فمثلا تعتبر الزيادة الكبيرة في الاستثمار الأجنبي المباشر في المكسيك بعد دخول اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة (النافتا) إلى حيز النفاذ دليلا على أن المكسيك أصبحت تعتبر قاعدة مستحسنة للتوريد إلى السوق في الولايات المتحدة.⁽¹⁰⁾

إنشاء مناطق تجهيز الصادرات وذلك بغرض تعزيز الاستثمار المباشر الأجنبي وتوجيهه نحو التصدير مع ضرورة تعزيز هذه الخطوة بسياسات أخرى تتمثل أساسا في إنشاء هياكل أساسية اللازمة لذلك وتنمية الموارد البشرية. لقد سعت في السنوات الأخيرة عدد من الدول النامية في إنشاء مثل هذه المناطق ونجحت في ذلك من بينها على سبيل الذكر وليس الحصر سنغافورة، كوستاريكا، الصين في حين سجل إخفاق عدد آخر منها. ولقد تطورت مناطق تجهيز الصادرات في عدد من الدول، حيث أصبحت مناطق لتجميع الوحدات الالكترونية والبحث والتطوير... الخ بعدما كانت تهيمن عليها أنماط الإنتاج التي كانت تتسم بالتكنولوجيا البسيطة والعمالة الكثيفة. إلى جانب ذلك، من أجل إنجاح عملية "إنشاء مناطق تجهيز الصادرات" وجعلها إطارا تمكينيا للاستثمار المباشر الأجنبي، يجب إقرار بموجب نصوص قانونية تعقبها عملية تنفيذ فعالة، إعفاء الشركات الموجودة في تلك المناطق من ضرائب المبيعات مثلا ورسوم التوريد.

3 - من أجل إتباع أسلوب يستبق الأحداث نحو تحسين أداء الاستثمار المباشر الأجنبي ومن ثم امكاناته يجب المضي قدما نحو استهداف الاستثمار المباشر الأجنبي، لأن أسلوب الاستهداف هو عامل لنقل التكنولوجيا، يسمح بالحصول على معارف عالية في القطاع المستهدف، وتجدر الإشارة إلى أن أسلوب الاستهداف قد يخص الصناعات الموجهة نحو التصدير، الصناعات القائمة على كثافة رأس المال أو الصناعات الأخرى، ونجاحها مرهون بمدى توفر المناخ المواتي لذلك، الذي يجب تهيئته بموجب التشاور

بين الدول المضيفة والشركات الأجنبية التي يحتمل أن تستثمر فيها.⁽¹¹⁾
4 -وينطوي استهداف الاستثمار الأجنبي المباشر على الاستفادة من فرص الاستثمار المحتملة في استحداث مجموعات صفقات استثمارية في قطاعات جديدة، ففي فترة السبعينات مثلا استهدفت ماليزيا

الاستثمار الأجنبي المباشر الموجه نحو التصدير في قطاع الإلكترونيات لتصبح دون وجود قاعدة صادرات صناعية مسبقة أكبر مصدر لأشباه الموصلات الإلكترونية في العالم خلال عقد من الزمن.

5 -مدى توافر الموارد البشرية المؤهلة، إذ لم يعد توافر اليد العاملة الرخيصة، وغير الماهرة يشكل أداة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، بل أضحت الشركات الأجنبية تطالب بشكل متزايد بضرورة تواجد على الأقل حد أدنى من العمل الماهر في الدول المراد الاستثمار فيها، وعليه يستوجب على الدول المضيفة التي تريد فعلا أن تجد أكثر الأساليب فعالية لجعل مواقعها أكثر جاذبية عبر اتخاذ تدابير إستباقية في هذا الجانب من خلال:⁽¹²⁾

● التنسيق بين مراكز التكوين المهني، والقطاعات الاقتصادية من خلال تكييف عمل هذه المراكز مع الاحتياجات المحددة من قبل تلك القطاعات
● التنسيق أيضا بين الجامعات والمعاهد من جهة، والقطاعات الاقتصادية من جهة أخرى.

● الاستعانة بالخبرة الأجنبية من خلال قيامها بتنشئة مراكز تدريب متخصصة.
● اجتذاب المواهب التي اغتربت في الخارج.
● تخفيف القيود المفروضة على استخدام المستخدمين الأجانب.

كل ذلك، لأجل تأهيل حد أدنى من الإنتاجية والمعارف التقنية والإدارية في تجسيد عمليات الشركات الأجنبية، ومن إمكانيتها في تحصيل المعارف والمهارات التقنيين، واستيعاب تقنيات الإنتاج المستخدمة من طرف الشركات الأجنبية.

6 -وبخصوص الخصخصة فقد لوحظ أن الكثير من الدول تتسارع لتجسيد عملية

الخصخصة كإجراء حتمي للانفتاح على التحويلات العالمية، وكأداة هامة لجذب الاستثمار المباشر الأجنبي، لكنه رغم ذلك سجل تباطؤ في وتيرتها، وقد يعود ذلك لأسباب عديدة تتلخص في الشروط المجحفة التي تفرضها الدول المضيفة والتي تصاحب عملية الخصخصة إلى جانب تعدد الهيئات المشرفة عليها مما يؤدي إلى التصادم في القرارات المتعلقة بشأنها، والتي يكون لها انعكاس سلبي، وعليه يستوجب على الدول المضيفة أن تعمل على إسراع وتيرتها انطلاقاً من الإدارة الكفوءة لها.

7 - يجب توفير نظام اتصال فعال من خلال توفير شبكة من الاتصالات متعددة الوسائل مثل (الهاتف،

الفاكس، الإنترنت ... الخ)، إلى جانب تحسين البنية الأساسية من خدمات الطرق، وسائل النقل بمختلف أشكاله، لأن ذلك يساهم بشكل فعال في تحسين المحددات الاقتصادية للدول المضيفة ومن ثم التخفيف من حدة بعض الآثار السلبية المحتملة للاستثمار المباشر الأجنبي.

8 - لأجل تحسين أداء اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي يتطلب أيضاً، توفير قاعدة تكنولوجية تركز أساساً على وجود مراكز للبحث والتطوير ومعاهد ومختبرات ... الخ،⁽¹³⁾ وضرورة صياغة سياسة فعالة في مجال العلم والتكنولوجيا. لأن ذلك يشكل حد أدنى يمنح للدول المضيفة المقدرة على استيعاب التكنولوجيات التي تأتي بها الشركات الأجنبية هذا من جهة، ومن جهة أخرى يحسن من المحددات الرئيسية لجعل الشركات الأجنبية تختارها كمواقع جذابة للاستثمار فيها، إلى جانب ذلك يعزز التعاون بين الشركات الأجنبية والمحلية في مجال البحث والتطوير.

9 - ضرورة تفعيل الحوار بين القطاعين العام والخاص من أجل التنسيق بينهما ومن ثم إنجاح الإستراتيجية المبنية على إشراك الاستثمار المباشر الأجنبي في العملية التنموية.

ولأجل الاستفادة أكثر من فوائد الاستثمار المباشر الأجنبي ومن تم التقليل من آثاره السلبية، يستوجب على الدول المضيفة، وخاصة منها الدول النامية أن تعمل على

إقامة روابط متينة وترسيخها، وهي الروابط التي تجمع بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية، لأن هذه الروابط تعد بمثابة عاملا من العوامل الأساسية في تحديد الفوائد التي يمكن أن تجنيها من الاستثمار المباشر الأجنبي.

ويمكننا إبراز أهمية هذه الروابط من خلال النقاط الأساسية التالية:

- إقامة الروابط من أجل الارتقاء بالمستوى التكنولوجي، لأنها تمثل أهم قناة لتوزيع المهارات والمعارف التكنولوجية من جانب الشركات الأجنبية عند ارتباطها مع الشركات المحلية؛

- لها أثر مباشر على الموردين المحليين يتمثل أساسا في رفع مستويات إنتاجهم واليد العاملة المشغلة لديهم. إذ يمكن لهذه الروابط أن تساهم بقدر كاف في الارتقاء بقدرات الموردين المحليين على إنتاج سلع ذات قيمة مضافة.

- إمكانية الحصول على خدمات تطوير الأعمال التجارية من خلال التدريب في مجال تنظيم المشاريع، المعلومات، التمويل، مراقبة الجودة، وتقديم النصائح والمشورة... الخ.

يبقى لنا القول في هذا السياق أن هذه الروابط يجب أن تصمم لها برامج تكون تحت إشراف هيئة مستقلة، وأن الأداء الفعلي والقوي لهذه البرامج، مرهون أو لنقول مرتبط بمدى وجود مؤسسات تلعب دور الوسيط من خلال عملها على تطوير التكنولوجيا والإمداد والتمويل وبناء المهارات، وهذه المؤسسات هي مختبرات الفحص، مراكز البحث والتطوير وكذلك معاهد المواصفات والمقاييس، وأيضا غرف تجارية وصناعية... الخ. حيث ينبغي عند صياغة برنامج الروابط من طرف الدول المضيئة وجود تصوّر حقيقي وواضح لكيفية انسجام الاستثمار المباشر الأجنبي مع الإستراتيجية التنموية بشكل عام، كما يجب أن يكون هذا التصور مبني على الدراية التامة بمواطن قوة وضعف اقتصادياتها ومختلف التحديات التي تواجهها هذه الدول في ظل مرحلة تشهد بروز معالم العولمة، بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون هذا البرنامج متصديا لاحتياجات المؤسسات المحلية بما فيها احتياجاتها التنافسية.⁽¹⁴⁾ ومما لا شك فيه، أن

الأساليب الجوهرية والتدابير الفعالة لحماية الاستثمار الأجنبي ————— د/ زبير دغمان

بعض المحددات الرئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي وخاصة في الدول المضيفة له، تكون خارج نطاق تحكّم هذه الأخيرة فيها، ومن أبرزها مثلا حجم السوق، الموقع الجغرافي، ومدى توافر الموارد المختلفة مثل المواد الخام، اليد العاملة الماهرة... الخ، إلا أنه لأجل تدعيم السياسة العامة الرامية إلى اجتذاب الاستثمار الأجنبي تتطلب تكثيف الجهود من طرف حكومات الدول المضيفة لأجل اتخاذ تدابير أخرى لا تقل شأنًا عن التدابير التي ذكرناها سالفاً.

ولقد عرض مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عبر تقريرها السنوي حول الاستثمار العالمي لعام 2001 بالاستناد إلى عدد من تجارب الدول، قائمة بالتدابير المحددة والأساليب المتصلة بتعزيز الروابط، والتي تتضمن الارتقاء بالقدرات التكنولوجية وصياغة برامج تدريب وتوفير المعلومات وغيرها وعمليات المواءمة وهذا ما يتبين بشكل جلي من خلال الجدول التالي:

الجدول 01 يبين التدابير المحددة التي تعتمدها الحكومات لتعزيز الروابط

توفير المعلومات والموائمة	المساعدة المالية
<ul style="list-style-type: none"> ▪ توفير المعلومات ذات الصلة. ▪ المحافظة على قواعد بيانات إلكترونية محدثة. ▪ العمل كوسيط نزيه في المفاوضات. ▪ دعم عمليات مراجعة الحسابات الخاصة بالموردين. ▪ إسداء المشورة بشأن عمليات التعاقد من الباطن. ▪ رعاية المعارض والمؤتمرات. ▪ تنظيم الاجتماعات والزيارات إلى المصانع 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ الحماية القانونية من الترتيبات التعاقدية غير المنصفة وغيرها من الممارسات التجارية غير المشروعة. ▪ ضمان استرداد المدفوعات المتأخرة. ▪ التمويل غير المباشر للموردين من خلال المشترين. ▪ منح ائتمانات ضريبية وغير ذلك من المزايا الضريبية للشركات التي توفر تمويلا طويل الأجل للموردين. ▪ تمويل برامج التنمية بالاشتراك مع القطاع الخاص. ▪ توفير التمويل للشركات المحلية بصورة مباشرة. ▪ تدابير بلد المنشأ: ▪ تقديم القروض على مرحلتين. ▪ استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية.

التدريب	الارتقاء بالمستوى التكنولوجي
<ul style="list-style-type: none"> ▪ التعاون مع القطاع الخاص بشأن توفير خدمات جامعة متنوعة. ▪ دعم البرامج التدريبية للقطاع الخاص. ▪ التعاون مع الوكالات الدولية. 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ الشراكة مع الشركات المنتسبة لشركات أجنبية. ▪ توفير الحوافز لأغراض التعاون في مجال البحث والتطوير. ▪ حوافز بلد المنشأ. ▪ النهوض برابطات الموردين.

Source: Unctad, world investment report 2001 , op cit, p 210.

إن مثل هذه التدابير والسياسات العامة التي يجب أن تتسم بدرجة " الوضع الأمثل " تؤثر على الاستثمار المباشر الأجنبي بصورة إيجابية، وهي تستند إلى التجارب الدولية الناجحة وكذلك المعارف المكتسبة. ويتعين التسليم إذن بحاجة الدول النامية إلى تحسين أداء اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي عبر بذلها المزيد من الجهود لتجعل منها مواقع جذابة له وتسهيل الارتقاء بمستوى الأنشطة القائمة ومن ثم إتاحة الفرصة لها لتحقيق أهدافها الإنمائية، لأن الشركات الأجنبية حالياً تركز على المزايا التنافسية للدول المضيفة خاصة المهارات المتوافرة والقدرات التقنية والبنية التحتية إلى جانب مدى توافر الشروط الاستباقية التي تنفذها ميدانياً الدول المضيفة له وخاصة منها الدول النامية.

خاتمة

من خلال مضمون مقالتنا نصل إلى مجمل القول أن، أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو حقيقة حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية ترجمت حقيقتها في تلك التدفقات الضخمة سواء منها الواردة أو الصادرة، وأن خريطةها أكدت أن مصدرها ثلاثة أقطاب رئيسية هي الولايات المتحدة الأمريكية، أوروبا الغربية، اليابان، بالإضافة إلى تميز اتجاهاتها من خلال تقاطع تلك الاستثمارات خاصة بين تلك الأقطاب، برزت فيها الولايات المتحدة الأمريكية كأول مصدرة وجاذبة له في العالم، وأن التوجه القطاعي تعرض أيضاً لتغيرات، أما بخصوص الدول النامية فقد تميز الاستثمار

المباشر الأجنبي بصيغة الكولونيالي خلال فترة استعمارها، بالإضافة إلى ضعف تدفقاته الواردة إليها، وبعد استقلالها إلى غاية أواخر السبعينات بقيت تتميز بالضعف وذلك بسبب سيادة مفااهيم وخطابات أمّلت بالضرورة عليها بأن تكون سياستها الداخلية معادية له وأن يكون الجفاء الواضح بينها وبين الشركات الأجنبية، مع استثناء بعض الدول النامية ومن بينها دول جنوب آسيا بالخصوص، ولكن ذلك الحال ما كان ليستمر مع بداية عقد الثمانينات، حيث بالتزامن مع تخطيطها في الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية على مختلف المستويات والتحديات الاقتصادية الجديدة اندفعت معظمها وتسابقت نحو مباشرة الإصلاحات الاقتصادية وتكثيف الجهود من أجل التحرير الاقتصادي ومن ثم تكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، وهذا ما فسّر الانتعاش النسبي للتدفقات الواردة إليها، لكن على الرغم من ذلك فإن خريطة التدفقات الواردة أكدت أن عدد قليل من الدول النامية التي نجحت في استقطاب أكبر حجم لها من الحجم الإجمالي الوارد إلى الدول النامية. وإن التزايد النسبي لتدفقاته الواردة إلى الدول النامية، يبرر الأهمية الحقيقية لهذا الأخير في كونه وسيلة تمويلية خارجية بديلة، محرك أساسي لعجلة النمو الاقتصادي في هذه الدول، إلى جانب الفوائد الكثيرة الأخرى على الأقل مقارنة بالقروض الخارجية. وبالتالي عليها إذا أرادت أن تتنافس على استقطاب أكبر حصة منه وأن تجني فوائد كبيرة من وراءه أن تعمل على توفير ظروف مواتية لذلك، تتلخص في الأوضاع العامة المستثمرة، وفعالية التدابير العامة والتنظيمية والتوجيهية والتحفيزية... الخ وأن تكشف من جهودها لتحسين أكثر لأداء اجتذابها والالتزام بالتدابير التي من شأنها تقليل من آثاره السلبية، إلى جانب ضرورة وضع إستراتيجية واضحة المعالم تبنى أساساً على توفير الشروط الاستباقية، وتعبئة الإمكانيات الوطنية وعدم الاستهانة بها ودفع القطاع العام والخاص إلى الحوار الجاد والتنسيق بينهما من أجل تحقيق الأهداف المرجوة وبالتالي تطويع الاستثمار المباشر الأجنبي لخدمة اقتصادياتها ولا شك أن الدول العربية مثلها مثل باقي الدول النامية اتجهت إلى إقرار سياسة الباب المفتوح أمام

الاستثمار المباشر الأجنبي بحكم مجموعة من العوامل منها الداخلية والتي تجلت في عمومها في الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية ... الخ، وفي عامل فجوة التنمية بينها وبين الدول المتقدمة. أو على الأقل بعض الدول النامية الرائدة. وعوامل خارجية تجلت في مختلف الضغوطات الخارجية التي دفعت بها إلى ضرورة التوجه نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي والعمل على استقطاب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي. وبالتالي تولد وعي لديها بضرورة البحث عن سبل جديدة لتدعيم عملية التنمية وكذلك تنويع مصادر الدخل، فتسابقت نحو تغيير موقفها المعادي والمتحفظ تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي وإفساح المجال أكثر أمامه، مما كان له انعكاسا على حصيلته فيها بكل المقاييس.

الهوامش

- (1)- Unclad, World investment report 2001- promoting linkages, p40
- (2)- Unctad, world investment report 2002, op cit, p 29
- (3)- Charles Albert mi chalet, " la séduction des nations ou comment attirer les investissements", édition: ecomomica, paris, 1999, p 73 -74
- (4)- الأمم المتحدة الجمعية العامة "تقرير الأمين العام المقدم إلى اللجنة التحضيرية للحدث الحكومي الدولي رفيع المستوى المعنى بتمويل التنمية"، ص 25.
- (5)- Guerroui- driss et Richet-xavier « les investissement directs étrangers - facteurs d'attractivité et de localisation- », édition: loubkal, paris, 1997, p 44.
- (6)- النجّار فريد، إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية، مضاتيح التنافسية والتنمية المتواصلة، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، مصر 1998، ص 110.
- (7)- أبوقحف عبد السلام، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، مصر، 1989، ص 15.
- (8)- أبوقحف عبد السلام، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 1989، ص 67.
- (9)- أدريانو بينايون، ترجمة، جعفر علي حسين السوداني، عماد عبد اللطيف سالم، العولمة نقيض التنمية - دور الشركات عبر الوطنية في تهميش البلدان النامية من خلال الاستثمارات المباشرة الأجنبية - بيت الحكمة، الطبعة الأولى، بغداد، العراق، 2002، ص 90.
- (10)- القاسمي جاسم بن محمد، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي - إنجازاته وتحدياته مؤسسة شباب الجامعة، إسكندرية، مصر 2000، ص 125.

الأساليب الجوهرية والتدابير الفعالة لحماية الاستثمار الأجنبي ————— د/ زبير دثمان

- (11) - البطريق يونس أحمد، السياسات الدولية في المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 1987، ص34
- (12) - الجميلي حميد، دراسات في التطورات الاقتصادية العالمية والاقليمية المعاصرة، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، دار الشط للأعمال الفنية والإخراج الصحفي، طرابلس، ليبيا، 1998، ص16.
- (13) - أحمد عبد الرحمان يسري، الاقتصاديات الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 54
- (14) - أميرونوف، ترجمة: علي مقلد تقي عبد الحسين، الأطروحات الخاصة بتطور الشركات متعددة الجنسيات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1986، ص73